من باقي الناس واخرج ابن ابي الدنيا المرموز له بقوله دنيا في كتاب الصمت باسناد ضعيف عن انس
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله كفارة من اغتبته اي ذكرته في غيبته بما يكره ان تستغفر
تطلب له المغفرة من الله اي ان بعد استحلال والا يبقى وهذا التفصيل بين الاستحلال فيجوز ولا
فيستغفر له هو الاصح الذي اختاره الفقيه ابو الليث وعند البعض ادخال على بعض وكل علمت بافراد
من الخلاف يحتاج الاستحلال مطلقا قياسا على الحقوق المالية اذ يجب على من سرق مال شخص استحلال
المسروق منه علم ولا واجيب من جانب الفقيه بانه قياس مع الفارق لان المال ملكه وحقه في نفس الامر
بخلاف امر الغيبة فانه عند عدم وصول الخبر للمغتاب لم يفت منه شيء ولم يحصل منه اذى اصلا فكيف
يحتاج اليه مع انه على هذا القول لا يمكن التوفيق بين الحديثين مع المخالفة للثاني منهما فما قاله
الامام هو الحق وبه يرتفع التباين من البين وعند بعضهم عدل على البعض تفننا في التعبير لا يحتاج
للاستحلال مطلقا لبنائه عند الناس على التساهل والتسامح بل يكفيه التوبة لله والاستغفار
للمغتاب ثم اعلم عطف على اعلم المذكور قبله انه لا بد لمن اغتيب عنده رجل انسان لا يجوز اغتيابه
لما تقدم او بهت بالبناء لغير الفاعل بان رمي بما لم يصدر منه ان ينصره على المغتاب ويذب بفتح
المعجمة يدفع عنه ما اغتيب به اخرج ابن ابي الدنيا المرموز له بقوله دنيا عن جابر مرفوعا من نصر اخاه
في الدين بدليل وصفه بقوله المسلم بالغيب اي في غيبته وهو يستطيع نصره الله في الدنيا والاخرة جزاء
وفاقا ونصر المظلوم فرض كفاية على القادر واخرج البيهقي والضياء عن انس قال الذهبي خطأ من رفعه
واخرج ابو الشيخ المرموز له بقوله شيخ عن انس مرفوعا من اغتيب بالبناء لغير الفاعل عنده ظرف لغو
متعلق بالفعل اخوه المسلم نائب الفاعل فلم ينصره بالذب عنه وهو يستطيع نصره بان لم يخش ضرر
نفس ولا مال ادركه وفي نسخة ادركه اثمه ترك الواجب عليه من نصره في الدنيا والاخرة وفي رواية لابن
ابي الدنيا في كتاب ذم الغيبة وضعفه المنذري بلفظ اذله الله في الدنيا والاخرة قال في التيسير
اي خذله فيهما بسبب تركه نصرة اخيه مع تمكنه منها واخرج ابن ابي الدنيا المرموز له بقوله دنيا
عن انس مرفوعا من حمى حفظ عرض اخيه في الدين في الدنيا ظرف لغو بعث الله ملكا يوم القيمة يحميه
من النار جزاء لما حماه من عرض اخيه في الدنيا واخرج ابو الشيخ المرموز له بقوله شيخ عن ابي الدرداء بالمهملات
وهو عويمر بالتصغير مرفوعا من ذب بالمعجمة دفع عن عرض اخيه رد الله تعالى عنه عذاب النار فلم يصله
منه شيء يوم القيمة ورواه احمد والطبراني من حديث اسامة بن زيد واسناد حسن بلفظ من
ذب عن عرض اخيه المسلم بالغيبة كان حقا على الله ان يعتقه من النار وتلا رسول الله عليه السلام
دليل وجوب النصر للمؤمن على الكفاية وكان حقا علينا نصر المؤمنين فيفترض دفع الاذى فرضا كفاية
عند الامن على النفس والمال السابع من الآفات اللسانية النميمة وهي كشف ابانة ما يكره بالبناء

لغير الفاعل

قال ابن عون دخلت على ابن سيرين فتناولت الحجاج فقال ابن سيرين ان الله حكم عدل كما ياخذ من الحجاج ياخذ للحجاج وانك اذا لقيت الله غدا كان اصغر ذنب اصبته اشد عليك من اعظم ذنب اصابه الحجاج

صلوا الدعاء بعد الغيبة اللهم اغفر لهم وارحمهم وتجاوز عنهم ...

لغير الفاعل كشف من الاحوال التي يسترها صاحبها ويخفيها عن غير المحدث بها وافشاء السر بما
يطلب اخفاؤه وفي الاكثر يطلق على نقل القول المكروه الى المقول فيه ذلك القول وهو المعروف
بقولهم نقل كلام الناس بعضهم لبعض على وجه الافساد وهي حرام عن كعب اصاب بني
اسرائيل قحط فاستسقى موسى عليه الصلوة والسلام مرات فما اجيب فاوحى الله اليه
اني لا اجيبكم وفيكم نمام اصر على النميمة فقال موسى يا رب من هو حتى نخرجه من بيننا
قال الله تعالى يا موسى انهاكم واكون نماما فتابوا باجمعهم فسقوا الا ان يكون للمقول
عليه ضرر فيه في ذلك المقول لو لم يعلمه ذلك السامع ولم يمكن دفعه ودفع ذلك الضرر الا
بالاعلام بذلك فيجب الاعلام لدفع الضرر لانه نصح والدين النصيحة قال الله تعالى ولا
تطع كل حلاف كثير الحلف مهين حقير القلب والراي هماز مغتاب عياب مشاء بنميم نقال
للكلام سعاية وافسادا وويل دعاء بالهلكة لكل همزة من اعتاد بكسر اعراض الناس لمزة
من اعتاد بالطعن فيهم وعن بعضهم الاول الطعن بالغيب والثاني في الوجه وقيل باللسان
وبالعين والحاجب وهذا دليل تحريمها من الكتاب اخرج الشيخان المرموز لهما بقوله خ
عن حذيفة بضم المهملة وفتح المعجمة وسكون التحتية بعدها فاء وهو ابن اليمان الصحابي
ابن الصحابي انه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول لا يدخل الجنة
اي مع الناجين الفائزين او مطلقا ان استحل قتات بفتح القاف وتشديد الفوقية الاولى
وفي رواية لهما نمام وهو بمعنى واخرج الحاكم المرموز له بقوله حك عن ابي موسى الاشعري
رضي الله عنه انه قال عليه الصلوة والسلام من سعى بالناس بالنم عليهم والنقل الى الحكام
عند الظلمة فهو لغير رشدة اي فهو يسعى لغير رشدة او يصير لغير رشدة اي على غير نكاح
او فيه شيء منه اي من غير الرشد لان العاقل الرشيد لا يتسبب الى عطب الناس بلا سبب
ولذا قيل النميمة من الخصال الذميمة تدل على نفس سقيمة وطبيعة لئيمة مشغوفة بهتك
الاستار وكشف الاسرار وقال بعض الحكماء الاشرار يتبعون مساوي الناس ويتركون
محاسنهم كما يتتبع الذباب المواضع الوجعة من الجسد ويترك الصحيحة وقالوا الداعي
بالنميمة كشاهد الزور يهلك نفسه ومن سعى به ومن سعى اليه والحديث قال العراقي لا اصل له
فاخرج ابو الشيخ المرموز له بقوله شيخ عن العلاء بن الحارث ان رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم قال الهمازون واللمازون مبالغة من الهمز واللمز وقد عرفتهما والمشاؤون
بالنميمة بين الناس الباغون الطالبون البرآء بضم الموحدة وتخفيف الراء والهمزة جمع
بريء العيب اي الجاعلون المبرئين من العيب ذا العيب يحشرهم الله تعالى يوم القيمة في وجوه

الكلاب

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)